فيه تنبيه **قوله** هو الجاهل سواء الخ كالمستويين من حيث ان
الثمرة والمقصود بالذات من العلم قد انتفى عنهما جميعا **قوله**
ع س في تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به لاعتبارات خطأ
تتكثير في الكلام هذا ان في عادة العلم هذا كذا في تنزيل العالم
بفائدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل بهما وهذا في تنزيل العلم
مطلقا وان كان عالما بغير فائدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل
كما في الآية قال فائدة الخبر هنا مضمون قوله ولقد علموا لمن
اشتراه ما لهم في الآخرة من خلاق وهو العلم المتعلق بالقول
اي علموا من اشتراه لا خلاق له في الآخرة والعلم الذي نزل
منزلة الجهل في قوله لو كانوا يعلمون ليس هو كذلك العلم
بالاصالة العلم قوله بعد اذ ليس الامر كذلك لو كانوا متصفين بالعلم
فيشمل و قوله بعد بل تنزيل الخ وهو تنزيل الشيء على
ان يكون عالما او عنده كما في الآية الاخرى فان الذي فعلوا
ليس بعلم **ع س** وقوله في هذه الحاشية لو كانوا يعلمون وقع
بعده في بعض النسخ علموا فكتب عليه قدس سره ما نصه هكذا
قيل يعلمون ان من اشتراه الخ باستنباط علمي ولعله الصواب
تامل وكتب ايضا على قوله ونحوها فيشمل ما لفظه اقول في المطول
وحاشيته للعصام وغيرها ما حاصله ان مفعول يعلمون في لو كانوا
يعلمون ان من اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ومع ذلك ليس
من باب تنزيل العالم بفائدة الخبر بالنسبة للكفار لان هذا
الكلام ليس خبرا ملقى اليهم وانما هو ملقى للنبي صلى الله عليه وسلم
فلا يلزم ما قاله سيجيء من ان مفعول يعلمون ليس ان من
اشتراه مالهم في الآخرة من خلاق بل يعلمون تام لان مفعوله اي
توصل لهم مطلق العلم نعم ما قاله سيجيء صحيح ايضا راجع
وتامل **قوله** لو كانوا يعلمون فتفي عنهم العلم مع اثباته لهم في قوله

ذكر

ولقد

ولقد علموا تنزيلا له منزلة عدمه لعدم جريهم على مقتضاه
وما رميت اذ رميت اي الاثر الحاصل ليس بسبب رميك
قوله حذرا من الغواية او لوحظ لكن في الكلام انا قاصر عن قدر الحاجة
فالتعليل شامل فان قوله على قدر الحاجة اي لا يزيد ولا ينقص
قوله خاليا الذهن من الحكم مقتضاه منع التاكيد اذا احتمل من
الحكم وفيه اشكال لانه اذا علم الحكم لكن قصد المتكلم افادته
لازم الفائدة لتردده فيه او غير ذلك يؤكد والجواب ان الشك
منزوع بالقياسة **ع س** وكتب قدس سره على هذه القولة
ما نصه قوله من الحكم اي الايقاع والانتزاع ويعبر عنه
بادراك ان النسبة واقعة او لا وقوله والتردد فيه اي في
الحكم بمعنى وقوع النسبة او لا فحقه استخدام قوله اي لا يكون
تفسيرا خاليا الذهن من الحكم **قوله** عالما بالحكم العلم بوقوع الآخرة
قوله ولا تتردد الخ تفسير والتردد فيه **قوله** في ان النسبة الخ
فضمير فيه للحكم بمعنى وقوع النسبة او لا ووقوعها فقيه
استخدام واعلم ان الحكم يطلق لاشتراك على العلم بوقوع النسبة
او لا ووقوعها وعلى نفس النسبة الحكمية فحينئذ قال خاليا
الذهن من الحكم اريد الاول وحيث قيل وتمن التردد
فيه اريد الثاني ومعلوم ان الخلو عن الاول يستلزم الخلو عن
التردد في الثاني والمعترض فصل ان المراد في الموضعين النسبة
الحكمية فاعترض وعلى ما ذكرنا فقيه استخدام **قوله** بل التحقق الخ
اي فلا يستلزم الخلو عنه الخلو عن التردد فيه وان اريد به
واحد في الموضعين اذ الخلو عن احد المتنافيين لا يستلزم الخلو
عن الثاني في الآخر **قوله** متنافيان الخ لا ترى انك تقول ان زيدا
في الدار لم يتردد في انه هل هو فيها ام لا ولا يحكم بشيء من
النفي والاثبات بل الحكم الذهني والتردد متنافيان لاجتماعهما اصلا